

اختلاف ألفاظ الحديث الواحد وأثره على الراوي والمروى

The variation of wordings in a single hadith and its scholarly impact on the narrator and the matn

لعمراوي عبد الله

جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم، abdellah.lamraoui@univ-mosta.dz

تاريخ القبول: 2025/09/05

تاريخ الاستلام: 2025/07/22

ملخص:

إن البحث والنظر في اختلاف ألفاظ الأحاديث النبوية وما يترتب عليها من أثر سواء من الناحية الحديثية أو الفقهية، من الموضوعات التي تحتاج إلى دراسة، ومن جملة تلك الاختلافات ما يقع في ألفاظ الحديث الواحد الذي اتحد مخرجه، وهو باب مهم من أبواب نقد المتن. ويسعى هذا المقال لبيان أهم صور هذه الاختلافات، ومدى تأثيرها على الراوي والمروى. وقد خرج الباحث بنتائج أهمها: أن كثرة مخالفة الراوي لغيره من الثقات في ألفاظ الحديث الواحد دليل على عدم ضبطه واضطرابه، وأن الخطأ في لفظ الحديث قد يفضي إلى رد المروي، والحكم باضطرابه. كما أن لاختلاف ألفاظ الحديث مدخل في باب الموازنة بين الرواة والترجيح بين الأحاديث المتعارضة.

كلمات مفتاحية: الراوي، المروي، نقد المتن، اختلاف الألفاظ.

Abstract:

The study and analysis of the variations in the wording of Prophetic hadiths and their consequent effects is a subject that requires further research. Among these variations are those found in the wording of a single hadith, a topic that forms an essential part of the criticism of the matn. This article aims to explore the major types of these variations and the extent of their impact on both the narrator and the transmitted report. The researcher has concluded several key findings, that a transmitter's frequent divergence from other trustworthy narrators in the wording of a single ḥadīth indicates a lack of precision and internal inconsistency; that an error in the wording of a ḥadīth can lead to the rejection of the narration; and that such variations have

a direct bearing on the processes of weighing between narrators (tarjīḥ) and reconciling contradictory ḥadīths.

Keywords: Narrator, Transmitted Text, Textual criticism, Variation in wording,

1. مقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد؛
فإنَّ علم السنة النبوية بعد كتاب الله تعالى أعظم العلوم قدراً، وقد ندب نبينا الكريم صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى نقلها، وحثَّ على حفظها وتبليغها، فكانت عناية الأمة بها عظيمة في النقل والتوثيق، وظهر من بين حملتها طائفة من الرواة اهتمت بألفاظ الأحاديث، فحفظوها وأدوها كما سمعوها، ومقابل هؤلاء كان همُّ طائفة من الرواة المعنى، فرموا أدوا الحديث بغير اللفظ الذي سمعوه، وقد يختصر بعضهم الحديث، وربما زاد فيه بعض الألفاظ، وقد يخطئ فيقلب بعض المتن، أو يصحِّفه، وبسبب ذلك كله؛ وقعت اختلافات كثيرة في ألفاظ الأحاديث النبوية.

ولعلَّ من أدقِّ صور هذه الظاهرة ما يقع من اختلاف في ألفاظ الحديث الواحد مع اتحاد مخرجه، لدخوله في علم العلل، وهو من أدق مباحث علوم الحديث وأصعبها.
وهو ما يتطلب النظر في قواعد أهل العلم في التعامل مع هذا النوع من الاختلاف، من حيث القرائن، والترجيح، والحكم على الراوي.

تكمن أهمية دراسة هذه الاختلافات في كونها قاعدة علمية عظيمة النفع، كما أشار الحافظ العلائي⁽¹⁾، الذي بيّن أن فقه هذا الاختلاف الواقع في المتن يُمكن من رد الروايات بعضها إلى بعض، إما بتقييد المطلق، أو تفسير المجمل، أو الترجيح عند تعذر الجمع. ومن جانبه، أوضح ابن دقيق العيد⁽²⁾ أن للمحدثين نظراً دقيقاً في هذه الاختلافات اللفظية، يتصرفون من خلاله في صناعتهم الحديثية عند تباين الروايات. وقد أرجع أهمية هذه القاعدة لسببين رئيسيين: كثرة تكرارها في الأحاديث، والحاجة الماسة إليها

(1) العلائي، نظم الفرائد (ص 112).

(2) ابن دقيق العيد، شرح الإمام (3/ 560).

في صناعتي الإسناد، والاستدلال معاً.

ومن الصناعة الإسنادية المتعلقة بهذه المسألة؛ ما يكون لاختلافات ألفاظ الحديث الواحد من تأثير على الراوي جرحاً وتعديلاً، وعلى المروي قبولاً ورداً، وهو ما تسعى إلى إبرازه هذه الدراسة.

إشكالية البحث:

يسعى هذا البحث للإجابة عن سؤال محوري مفاده: ما هي صور اختلاف ألفاظ الحديث الواحد الذي اتحد مخرجه؟ وما هي الآثار المترتبة على هذا الاختلاف سواء على الراوي نفسه، أم على المروي؟

الدراسات السابقة:

لم يعثر الباحث على دراسة متخصصة تناولت هذا الموضوع بشكل مباشر ومستقل. أغلب ما تم الاطلاع عليه من دراسات سابقة ركز على أثر اختلاف الروايات في اختلاف الأحكام الفقهية، ومن أبرز الأمثلة على ذلك رسالة الماجستير التي أعدها الباحث عبد المجيد بيرم بعنوان: "اختلاف روايات الحديث وأثرها في اختلاف الفقهاء".

خطة البحث:

تم تقسيم هذا البحث إلى مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة.

• المقدمة: عرضت لأهمية الموضوع وإشكاليته، مع بيان الدراسات السابقة وخطة البحث المتبعة.

• المطلب الأول: وفيه استعراض لصور الاختلاف في ألفاظ الحديث الواحد.

• المطلب الثاني: أثر اختلاف الألفاظ على الراوي.

• المطلب الثالث: أثر اختلاف الألفاظ على الحديث المروي.

• الخاتمة: تتضمن أبرز النتائج والتوصيات.

2. صور اختلاف ألفاظ الحديث الواحد:

إن اختلاف ألفاظ الحديث الواحد رغم اتحاد مخرجه؛ يُعدّ من المسائل التي نالت عناية المحدثين، إذ تُشكّل هذه الاختلافات باباً من أبواب علل الحديث، وقد تعددت أسبابها من نسيان، أو اجتهاد في الرواية بالمعنى، أو وهم من الراوي. وتتجلى هذه الظاهرة في عدد من الصور، من أبرزها:

1.2. الإبدال:

- ويكون بإبدال لفظة بلفظة أخرى، يُظنُّ أنها تقوم مقامها.

مثاله: حديث عمر رضي الله عنه لما نذر اعتكاف يوم في الجاهلية في المسجد الحرام، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بوفاء نذره⁽³⁾.

أبدل بعض الرواة لفظ: «يوماً» في هذا الحديث بلفظ: «ليلة»⁽⁴⁾ وهو من الاختلاف المؤثر، إذ استدلَّ باللفظة الثانية من قال بعدم اشتراط الصوم في الاعتكاف، لأن الليل ليس محلاً للصيام. واعترض عليهم آخرون ممن يشترطون ذلك، باللفظة الأخرى «يوماً»، وهي لا تُسعف على ذلك الاستدلال⁽⁵⁾.

- وقد يكون الإبدال بأكثر من لفظة، **مثاله:** ما رواه الإمام مالك، ومعمّر، وسفيان بن عيينة، وابن جريح، ويونس، وغيرهم من الثقات عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة رضي الله عنه مرفوعاً: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم»⁽⁶⁾.

وخالف هؤلاء جميعاً هشيم بن بشير؛ فرواه عن ابن شهاب بلفظ: «لا يتوارث أهل ملتين»⁽⁷⁾. وقد حكم غير واحد من الأئمة منهم النسائي على هشيم بن بشير بالوهم، وذكر الحافظ ابن حجر أن سبب خطئه أنه رواه بالمعنى من حفظه، لكنه لم يوفق في اختيار اللفظ، فجاءت عبارته أعم من العبارة الأصلية⁽⁸⁾.

وقد استدلَّ بلفظ هشيم من قال بالمنع من التوارث بين ملل الكفر؛ فلا يرث النصراني اليهودي، ولا

(3) أخرجه مسلم، رقم (1277/3).

(4) أخرجه البخاري، رقم 2032 (48/2)، ومسلم، رقم (1277/3).

(5) ابن حجر، فتح الباري (274/4).

(6) أخرجه البخاري، رقم 6764 (156/8)، ومسلم، رقم 1351 (108/4).

(7) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (124/6).

(8) ابن حجر، النكت على الصلاح، (676/2).

اليهودي النصراني، ولا المجوسي اليهودي، وهكذا⁽⁹⁾.

2.2- التقديم والتأخير

ويقصد به: تغيير ترتيب بعض ألفاظ الحديث، بما يؤدي إلى تغيير المعنى، أو الحكم الفقهي المستنبط من الحديث .

مثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كيفية الهوي إلى السجود، حيث جاء في بعض ألفاظه الأمر بتقديم اليدين قبل الركبتين⁽¹⁰⁾.

وفي لفظ آخر الأمر بتقديم الركبتين قبل اليدين⁽¹¹⁾.

والعلماء مختلفون في هذه المسألة، واستدل كل طائفة بأحد اللفظين، ولأجل هذا التعارض الظاهر بين اللفظين حكم ابن ابن القيم متن هذا الحديث بالاضطراب⁽¹²⁾.

3.2- التصحيف، والتحريف⁽¹³⁾

ومن أمثله حديث العقيقة الذي رواه همام بن يحيى، عن قتادة، فذكر فيه: «...وَيُخْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُدْمَى»⁽¹⁴⁾.

هكذا قال همام: «وَيُدْمَى» وقد أخذ به جماعة من العلماء، فقالوا باستحباب تدمية رأس المولود، بتلطixه بدم العقيقة⁽¹⁵⁾.

(9) ابن المنذر، الأوسط (7/ 475).

(10) أبو داود، السنن رقم 840 (222/1)، والنسائي، المجتبى رقم 1091 (207/2)، وأحمد، المسند (14/515/رقم 8955).

(11) ابن أبي شيبة، المصنف (2702)، والبيهقي، السنن الكبرى (2/100).

(12) ابن القيم، زاد المعاد (1/223).

(13) للفرق بينهما يُنظر: ابن حجر، نُزهة النظر (ص 96)، السيوطي، تدريب الرّواي (2/195).

(14) أبو داود، السنن، برقم: (2837) (66/3)، وأحمد، المسند، رقم 20193 (33/360)، والدارمي، المسند رقم 1993.

(2/321).

(15) انظر: البغوي، شرح السنة (11/269)، وابن القيم، زاد المعاد (2/327).

لكن جماعة من الأئمة، منهم أبو داود⁽¹⁶⁾، وابن عبد البر⁽¹⁷⁾، حكموا على هذه اللفظة بالوهم، وأن هماماً أخطأ فيها، ولعله تصحّفت عنده، فقد رواه جماعة من الحفاظ عن قتادة منهم سعيد بن أبي عروبة، بلفظ: «وَيُسَمَّى»⁽¹⁸⁾.

مثال آخر: حديث «البئرُ جُبَارٌ» الذي أخرجه البخاري⁽¹⁹⁾ ومسلم⁽²⁰⁾ من حديث عن أبي هريرة، مرفوعاً؛ أخرجه أبو داود⁽²¹⁾ من طريق معمر، عن همام، عن أبي هريرة بلفظ: «النَّارُ جُبَارٌ». قال الإمام يحيى بن معين: "أصل الحديث: «البئر جبار» ولكنه صحّفه معمر"⁽²²⁾.

وقد شرح الإمام أحمد كيفية وقوع هذا التصحيف بأن بعض أهل اليمن كانوا يكتبون الألف في النار ياءً على وجه الإمالة: "النير"، فاشتبهت كلمة "البئر" على بعض الرواة فقرأها "النار"⁽²³⁾. وأيد الحفاظ ابن حجر القول بوقوع التصحيف باتفاق أصحاب أبي هريرة من الحفاظ على رواية الحديث بلفظ "البئر"⁽²⁴⁾.

4.2- الاختصار

وهو أن يروي الراوي جزءاً من الحديث ويحذف أجزاء أخرى، وجمهور المحدثين، على جوازه، بشرط عدم الإخلال بالمعنى.

(16) أبو داود، السنن، (66/3).

(17) ابن عبد البر، الاستذكار (377/15).

(18) أبو داود، السنن، برقم: (2838) (66/3)، والترمذي، الجامع برقم: (1522 (م)) (181/3). والنسائي، المجتبى، برقم: (2/4232) (832/1).

(19) البخاري، الصحيح، برقم: (1499) (129/2).

(20) مسلم، الصحيح، برقم: (1710) (127/5).

(21) أبو داود، السنن رقم: (4594) (323/4).

(22) نقله عنه ابن عبد البر في التمهيد (26 / 7).

(23) نقله عنه الدارقطني في العلل (11 / 164)، وانظر ابن هانئ، مسائل الإمام أحمد بن حنبل (ص: 466)، والبيهقي، السنن الكبرى (17 / 578).

(24) فتح الباري (12 / 256).

ومثال ما اختصره الراوي، فأخطأ المعنى: حديث سليمان بن داود عليهما السلام الذي أخرجه البخاري⁽²⁵⁾ عن أبي هريرة، وفيه قصة قوله: «لَأُطَوَّقَنَّ الليلة بمائة امرأة...» الحديث بطوله، وفي آخره قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو قال إن شاء الله لم يحنث».

روى عبد الرزاق الصنعاني هذا الحديث من نفس الطريق مختصراً جداً بلفظ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ»⁽²⁶⁾.

وقد سئل الإمام البخاري عن هذا الحديث المختصر فقال إنه غلط من عبد الرزاق، حيث اختصره من حديث قصة سليمان الطويل⁽²⁷⁾. وهذا الاختصار أدخل بالمعنى - كما يقول الحافظ العراقي -، فإن قوله صلى الله عليه وسلم: «لو قال سليمان إن شاء الله لم يحنث» لا يلزم منه أن يكون هذا الحكم عاماً لكل أحد، وشرط الاختصار عدم الإخلال بالمعنى، وهنا تخالف اللفظ المختصر مع اللفظ الأصلي بالخصوص والعموم⁽²⁸⁾.

5.2 - الزيادة

والمقصود بها أن يروي جماعة من الثقات حديثاً بنفس الإسناد والمتن، فيزيد أحدهم لفظةً في متنه لم يذكرها الآخرون⁽²⁹⁾.

أما حكمها؛ فالمشهور عن جمهور الفقهاء والمحدثين قبول الزيادة مطلقاً إذا كان من زادها ثقة⁽³⁰⁾. لكن المحققين من كبار أئمة الحديث، كابن مهدي، وأحمد، والبخاري، والدارقطني، لا يقبلونها

(25) البخاري، الصحيح، رقم: (5242) (39/7).

(26) أخرجه الترمذي الجامع، رقم 1532 (108/4)، والنسائي، المجتبى؛ رقم 3829 (25/7)، وابن ماجه، السنن رقم 2104 (681/1).

(27) الترمذي، العلل الكبير (ص 252).

(28) انظر: ابن حجر، فتح الباري (613/11).

(29) انظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي (42/1).

(30) الخطيب، الكفاية (ص 425)، ابن الصلاح، علوم الحديث (ص 86).

بإطلاق، بل يرجحون في كل حديث على حدة بناءً على القرائن، ولا يطلقون حكماً كلياً عاماً⁽³¹⁾.

مثال على الزيادة المردودة: حديث أم سلمة رضي الله عنها في غسل الجنابة حين سألت: «إني امرأة أشدُّ ضَغَرٍ رأسي، فَأَنْقُضُهُ لَغُسلِ الجنابة؟ قال: لا...». هذا الحديث رواه بهذا اللفظ: ابن عيينة، وروح بن القاسم عن أيوب بن موسى الأموي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع المخزومي، عن أم سلمة رضي الله عنها⁽³²⁾.

ورواه الثوري عن أيوب بن موسى؛ واختلف عن الثوري:

- فرواه يزيد بن هارون عنه، بمثل رواية ابن عيينة، وروح.

- ورواه عبد الرزاق الصنعائي عن الثوري، فقال في روايته: «فَأَنْقُضُهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ؟».

فزاد فيه «الحِيضَةُ». وهي زيادة شاذة لتفرد عبد الرزاق بها دون يزيد بن هارون⁽³³⁾، الذي رواه عن الثوري بنفس لفظ الجماعة: ابن عيينة وروح بن القاسم⁽³⁴⁾.

3- أثر اختلاف ألفاظ الحديث الواحد على الراوي:

الأصل في الراوي أن يؤدي الحديث باللفظ الذي سمعه، وإن رواه بالمعنى وغير بعض ألفاظه؛ حافظ على المعنى المقصود من الحديث.

ورواية الحديث الواحد على ألفاظ متعددة متغايرة المعنى له أثر كبير على الراوي، ويتجلى ذلك فيما يلي:

1.3- كثرة مخالفة الراوي لغيره من الثقات في ألفاظ الحديث الواحد دليل على ضعفه وعدم

ضبطه:

يستدل أئمة الحديث على حفظ الراوي بمقارنة رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان؛

(31) انظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (604/2)، البقاعي، النكت الوفية بما في شرح الألفية (426/1).

(32) مسلم، الصحيح، رقم: (330) (259/1).

(33) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد. انظر التقريب (7842).

(34) انظر: ابن القيم، تهذيب سنن أبي داود (167/1)، الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة (368/1).

فإن وافقت رواياته رواياتهم غالباً، دل ذلك على أنه ضابط ثبت، أما إن كثرت مخالفته لهم، فهذا دليل على اختلال ضبطه، مما يجعله غير صالح للاحتجاج بحديثه⁽³⁵⁾.

وقد بين الخطيب البغدادي⁽³⁶⁾ أن هذا الأثر يكون أشد إذا أدت المخالفة إلى تغيير المعنى، مما يظهر ضعف الراوي وقلة ضبطه أو تساهله.

أمثلة لرواة تُكَلِّم فيهم بسبب تغيير الألفاظ:

- 1- حجاج بن أرطاة، فقد ذكر محمد بن نصر المروزي أنه يغلب على حديثه تغيير الألفاظ⁽³⁷⁾.
 - 2- يحيى بن عبيد الله التيمي: أورد له الإمام مسلم حديثاً خالف في لفظه الثقات الحفاظ، ثم ذكر أن يمثل هذه الرواية وشبهها ترك أهل الحديث حديثه، فصاروا لا يعتدون به⁽³⁸⁾.
 - 3- إبراهيم بن بشار الرمادي: سئل الإمام أحمد عنه فقال: «كَأَنَّهُ يُغَيِّرُ الْأَلْفَاظَ فَيَكُونُ زِيَادَةً لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ»⁽³⁹⁾.
 - 4- محمد بن يحيى بن عُمر بن لبابة: يقول الذهبي: «لَمْ يَكُنْ لَهُ حَذَقٌ بِالْحَدِيثِ، كَانَ يَحْدِثُ بِالْمَعْنَى»⁽⁴⁰⁾.
- وقال ابن فرحون: «لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ بِالْحَدِيثِ، وَلَا ضَبْطٌ لِرَوَايَتِهِ، يَحْدِثُ بِالْمَعْنَى، وَلَا يَرَاعِي اللَّفْظَ»⁽⁴¹⁾.
- أبو بكر بن أبي شيبة؛ فقد ذكر أبو بكر الخلال حديثاً مختصراً ثم قال: "وابن أبي شيبة في مصنفاته يختصر مثل هذا الاختصار المخل بالمعنى".

(35) انظر: ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث (ص 220)، عبد العزيز العبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل (ص 54).

(36) الخطيب، الكفاية (ص 434).

(37) ابن حجر، تهذيب التهذيب (2/ 174).

(38) مسلم، التمييز (ص: 206).

(39) الإمام أحمد، العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (3/ 438).

(40) الذهبي، تاريخ الإسلام (23/ 486).

(41) ابن فرحون، الديباج المذهب (2/ 191).

2.3- الاختلاف على الراوي الواحد دليل على وهمه:

إذا روى عن الراوي جماعة من أصحابه الثقات ألفاظاً مختلفة المعنى، فهذا يدل على وهم واضطرابه، وقد يُضَعَّف إذا كثُر ذلك منه.

وهذا ما قرَّره أئمة النقد؛ فعبد الرحمن بن مهدي يرى أن المقياس في قوة حفظ المحدث هو اتفاق الرواة الثقات عنه على ما ينقله⁽⁴²⁾.

ويحيى بن سعيد القطان أنه كان يترك رواية من لا يثبت على صيغة واحدة للحديث، فيرويه تارةً على وجهه، وتارةً على وجه آخر⁽⁴³⁾.

وأما الذهبي فبيّن أن اختلاف الرواة الثقات على شيخهم في رواية حديثٍ ما يُضعف الحديث، ويدل على أن راويه لم يضبطه⁽⁴⁴⁾.

ومن أمثلة ذلك:

حديث أبي الجهم رضي الله عنه في تيممه صلى الله عليه وسلم السلام على الجدار، حيث اختلف الرواة الثقات فيه على أبي صالح كاتب الليث؛ فرواه محمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن عوف بن سفيان عنه، عن الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن عمير مولى ابن عباس، عن أبي الجهم رضي الله عنه، بلفظ: «فمسح بوجهه ويديه» أخرجه ابن الجارود⁽⁴⁵⁾.

ورواه محمد بن إسحاق الصاغانى عن أبي صالح بلفظ: «فمسح بوجهه وذراعيه» أخرجه الدارقطني⁽⁴⁶⁾.

والرواة الثلاثة (الصاغانى، والذهلي، ومحمد بن عوف) من الحفاظ الثقات⁽⁴⁷⁾، فالعهدة في هذا

(42) الخطيب، الكفاية (435).

(43) الترمذي، العلل الصغير (699/5).

(44) الذهبي، الموقظة (53).

(45) ابن الجارود، المنتقى رقم 143 (ص 53).

(46) الدارقطني، السنن رقم 671 (324/1).

(47) انظر: ابن حجر، التقريب (5721)، (6387)، (6202).

الاختلاف على أبي صالح؛ فإنه كثير الغلط⁽⁴⁸⁾.

يؤكد وهمه أنّ يحيى بن بكير - وهو أوثق منه وأثبت - رواه عن الليث، عن جعفر بن ربيعة به بلفظ: «فمسح بوجهه ويديه»، أخرجه البخاري⁽⁴⁹⁾.

وهذا الذي جعل الأئمة يُرجحون رواية «ويديه» لأنها رواية الأوثق، وحكموا على رواية «وذراعيه» بالشذوذ⁽⁵⁰⁾.

3.3- اختلاف الألفاظ له مدخل في الترجيح بين الرواة:

يُعد هذا الباب مدخلاً مهماً للترجيح بين الرواة عند التعارض، فالراوي الذي عُرف بتحري الألفاظ يُقدّم على من عُرف بالرواية بالمعنى وتغيير الألفاظ. والسبب في ذلك أن احتمال الخطأ في الرواية بالمعنى أعلى منه في الرواية باللفظ.

ولهذا كان الإمام أحمد يقدّم يونس وعقيلاً من أصحاب الزهري لأنهما "يؤديان الألفاظ"⁽⁵¹⁾. ولنفس السبب، كان يُرجّح رواية عبد الرحمن بن مهدي على رواية وكيع، لأن ابن مهدي كان يحرص على رواية الحديث بألفاظه⁽⁵²⁾.

كما أن هذا الاعتبار هو أحد أسباب تفضيل بعض الأئمة لضبط الكتاب على ضبط الصدر، لأن اعتماد الراوي على كتابه يضمن التزامه باللفظ، ويقلل من احتمال وقوعه في الخلل⁽⁵³⁾.

(48) المصدر السابق (3388).

(49) البخاري، الصحيح، رقم 337 (75/1).

(50) ابن رجب، فتح الباري (232/2)، وانظر: ابن عبد الهادي، شرح علل ابن أبي حاتم (ص: 40)، ابن حجر، فتح الباري (351/1).

(51) الإمام أحمد، العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله (2/ 348).

(52) أبو حاتم، الجرح والتعديل (5/ 289)، الخطيب، الكفاية (ص 259).

(53) بشير علي عمر، منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث (1/ 382).

4. أثر اختلاف ألفاظ الحديث على المروي

1.4- الخطأ في لفظ الحديث قد يفضي إلى رد الحديث وتعليقه:

فمن صور وقوع العلة في المتن والتي تستلزم رد الحديث؛ ما يرويه الراوي بلفظ يُخطئ فيه، ويكون معنى الحديث الأصلي غير ذلك، فإن هذا يستلزم الطعن في الراوي، وتعليل الإسناد⁽⁵⁴⁾.

مثال ذلك: ما رواه قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبدالله، عن أبي سعيد الخدري، قال: «كنا نُورِثُهُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني الجد»⁽⁵⁵⁾.

فهذا حديث معلول لا يصح، أخطأ قبيصة في لفظه، وإنما لفظ الحديث بهذا الإسناد: «كنا نُؤْديه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم» يعني بذلك الطعام في زكاة الفطر، هكذا رواه غير واحد عن الثوري، منهم: يزيد العدني، ووكيع، وعبد الرزاق⁽⁵⁶⁾.

وكذلك رواه غير الثوري عن زيد بن أسلم، منهم مالك بن أنس، وزهير بن محمد، وحفص بن ميسرة⁽⁵⁷⁾.

وقد بين الإمام مسلم وجه الخطأ في هذه الرواية، فذكر أن قبيصة تصحّف عنده لفظة «نؤديه» إلى «نُورِثُهُ» ثم فسرها بما يوافق اللفظ المصحّف فقال: يعني الجد⁽⁵⁸⁾.

ووافق الإمام مسلم على هذا التعليل جماعة من الأئمة، منهم: أبو زرعة الرازي⁽⁵⁹⁾، والبيهقي⁽⁶⁰⁾، وابن رجب⁽⁶¹⁾.

(54) انظر: ابن حجر، النكت على ابن الصلاح (2/ 748).

(55) أخرجه ابن أبي شيبة، المصنف رقم (33315)، وأبو يعلى، المسند رقم (1095).

(56) انظر: البخاري، الصحيح، رقم (1508)، والترمذي، الجامع رقم (673)، أحمد، المسند رقم (11698).

(57) انظر: البخاري، الصحيح، رقم (1506)، (1510)، ومسلم، الصحيح (985)، والطيالسي، المسند (2340).

(58) مسلم، التمييز (ص 190).

(59) أبو حاتم، العلل (4/ 559).

(60) انظر: الهيثمي، كشف الأستار رقم (1387).

(61) ابن رجب، شرح علل الترمذي (1/ 428).

2.4- كثرة الاختلاف قد تؤدي إلى الحكم باضطراب الحديث:

إذا تعددت ألفاظ الحديث الواحد، وتغايرت معانيها بشكل ظاهر، مع تقارب رواتها في الحفظ والعدد، قد يؤدي ذلك ببعض الأئمة إلى الحكم على الحديث بالاضطراب.

من ذلك حديث رافع بن خديج رضي الله عنه في النهي عن كراء المزارع، أعله الإمام أحمد بالاضطراب، لشدة اختلاف ألفاظه، وأنه يُروى بألوان مختلفة⁽⁶²⁾.

ومنه أيضاً حديث أنس رضي الله عنه في البسملة في الصلاة، الذي حكم عليه ابن عبد البر بالاضطراب⁽⁶³⁾.

وحديث جابر في "العمري" الذي ورد بألفاظ كثيرة ومختلفة جداً، مما أدى إلى اضطرابه وضعف الثقة به كما يقول القرطبي⁽⁶⁴⁾.

3.4- اختلاف ألفاظ الحديث قد يوهم بتعدد الحادثة:

إذا كان مخرج الحديث واحداً بأن ترجع كل الروايات إلى نفس الصحابي؛ فالأصل أن الحادثة واحدة، وأن أي اختلاف في ألفاظ الروايات إنما هو من قبل الرواة، وليس تكراراً للحادثة.

لذلك، يُعتبر اختلاف المخرج شرطاً ضرورياً لإمكانية القول بتعدد الواقعة⁽⁶⁵⁾، وقد صرح بهذا الشرط جمع من الحفاظ، منهم ابن دقيق العيد⁽⁶⁶⁾، وابن سيد الناس⁽⁶⁷⁾، والعلائي⁽⁶⁸⁾، والحافظ ابن حجر⁽⁶⁹⁾.

وقد خالف هذا الأصل جماعة من العلماء وشراح الحديث، فحكموا بتعدد الحادثة على كل حديث

(62) الإمام أحمد، المسائل رواية ابنه عبد الله (1452).

(63) ابن عبد البر، التمهيد (230 / 2 - 231).

(64) القرطبي، المفهم (595/4).

(65) حمزة البكري، تعدد الحادثة في روايات الحديث النبوي، (ص 147).

(66) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام (26/2).

(67) ابن سيد الناس، الأجوبة (ص 112).

(68) العلاني، نظم الفرائد (ص 112).

(69) ابن حجر، فتح الباري (1/291)، (3/474)، (5/364)، (7/38)، (9/642).

اختلفت ألفاظه ولو اتَّحد مخرجه، وهم سلكوا هذه الطريقة - كما يقول السخاوي⁽⁷⁰⁾ - توصلاً منهم إلى تصحيح جميع الروايات والجمع بينها، وتجنباً أن يُنسب الرواة الثقات إلى الوهم والخطأ. ويرى ابن القيم أن اعتبار كل اختلاف في رواية ما دليلاً على تكرار الحادثة هو "طريقة ضعفاء النقد"، ويؤكد أن الجهابذة النقاد لا يترددون في نسبة الوهم والخطأ إلى الراوي غير المعصوم بدلاً من افتراض تكرار الواقعة. وضرب أمثلة على ذلك بقصة الإسراء، وصلاة الخوف، وشراء النبي ﷺ لبعير جابر، التي قيل بتعددتها بسبب اختلاف الروايات، والصحيح أنها وقعت مرة واحدة⁽⁷¹⁾.

4.4- السلامة من اختلاف ألفاظ الحديث أحد أوجه الترجيح في الأحاديث المتعارضة،

من بين قواعد الترجيح عند وجود حديثين متعارضين، أن يُقدّم الحديث الذي سَلِمَ متنه من اختلاف الألفاظ على الذي وقع فيه اختلاف، فالرواية التي تُنقل بلفظ واحد؛ تكون أقوى من الرواية التي تُنقل بألفاظ متعددة ومختلفة. والسبب في ذلك أن ما لم يُختلف لفظه يغلب على الظن صحته، أما اختلاف الألفاظ فيُنَبِّئ على عدم ضبط الرواة وتساهلهم في الرواية.

ويكون هذا الترجيح أقوى إذا كان اختلاف اللفظ يؤدي إلى اختلاف في المعنى، ولكنه يظل معتبراً حتى لو لم يتغير المعنى، فالنص الذي لم يختلف فيه أصلاً هو الأولى بالتقديم.

وقد نصَّ على هذا المرجح أئمة الحديث، كالخطيب⁽⁷²⁾، والحافظ ابن حجر⁽⁷³⁾، وأئمة الأصول كالغزالي⁽⁷⁴⁾، والبايجي⁽⁷⁵⁾، وأبي يعلى⁽⁷⁶⁾.

(70) السخاوي، فتح المغيث (297/2).

(71) ابن القيم، زاد المعاد (297/2).

(72) الخطيب، الكفاية (ص434).

(73) ابن حجر، النكت على ابن الصلاح (810/2).

(74) الغزالي، المستصفى (395/2).

(75) الباجي، الإشارة في أصول الفقه (ص337).

(76) أبو يعلى، العدة في أصول الفقه (1031/3).

5.4- اختلاف الألفاظ سبباً في اختلاف الفقهاء

قد يترتب على اختلاف ألفاظ الحديث الواحد اختلاف الحكم الشرعي المستنبط منه، فيكون سبباً في اختلاف الفقهاء⁽⁷⁷⁾.

ومن أمثلة ذلك حديث سهل بن سعد رضي الله عنه في الواهبة نفسها؛ ففي بعض ألفاظه: «فقد زوجتكها»⁽⁷⁸⁾ وفي لفظ: «فقد أنكحتكها»⁽⁷⁹⁾، وفي لفظ آخر: «فقد ملكتكها»⁽⁸⁰⁾، وروي بألفاظ أخرى أيضاً، وبناء على ذلك؛ اختلف الفقهاء في حكم عقد النكاح بغير لفظ الإنكاح أو التزويج⁽⁸¹⁾.
وكحديث أبي هريرة رضي الله عنه في كفارة المجامع أهله في نهار رمضان؛ ففي بعض ألفاظه أن الكفارة على الترتيب: العتق أولاً، ثم الصيام، ثم الإطعام⁽⁸²⁾.

وفي لفظ آخر أن الكفارة على التخيير: العتق، أو الصيام، أو الإطعام⁽⁸³⁾، وبناءً على ذلك اختلف الفقهاء في كفارة الجماع في رمضان، هل هي على الترتيب أو التخيير؟⁽⁸⁴⁾.

5. خاتمة:

وفي ختام هذا الجهد المتواضع أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها:

(77) انظر: ابن السيد البطلوسي، الإنصاف في أسباب الاختلاف، (ص 164)، وابن جزى، تقريب الوصول، (ص 168). وفي كتاب بداية المجتهد مسائل كثيرة ذكر ابن رشد أن سبب اختلاف الفقهاء فيها هو اختلاف ألفاظ الأحاديث، انظر مثلاً (60/1)، (71/1)، (188/1).

(78) البخاري، الصحيح، برقم: (5029) (192/6)، ومسلم، الصحيح، برقم: (1425) (144/4).

(79) البخاري، الصحيح، برقم: (5149) (20/7).

(80) البخاري، الصحيح، برقم: (5030) (192/6)، ومسلم، الصحيح، برقم: ((143/4(1425)).

(81) ابن دقيق العيد، شرح الإمام (3/564).

(82) البخاري، الصحيح، برقم: (1936)، (32/3)، ومسلم، الصحيح، رقم 81 (781/2).

(83) مسلم، الصحيح، برقم: ، رقم 83 (782/2).

(84) ابن حجر، فتح الباري (167/4).

- 1- إن دراسة اختلاف ألفاظ الحديث الواحد الذي اتحد مخرجه من دقيق علم الحديث، لتعلقه بعلم العلل.
- 2- لاختلاف ألفاظ الحديث الواحد الذي اتحد مخرجه صور كثيرة؛ منها:
- الإبدال - التقديم والتأخير - التصحيف، والتحريف - الاختصار - الزيادة.
- 3- اختلاف ألفاظ الحديث الواحد له أثر ظاهر على الراوي، ومن ذلك:
- كثرة مخالفة الراوي لغيره من الثقات في ألفاظ الحديث الواحد دليل على ضعفه وعدم ضبطه.
- إذا روى عن الراوي جماعة من أصحابه الثقات ألفاظاً مختلفة المعنى، فهذا يدل على وهم واضطرابه، وقد يُصَعَّف إذا كثرت ذلك منه.
- تغيير ألفاظ الحديث الواحد له مدخل في الترجيح بين الرواة؛ فمن عرف عنه تحري اللفظ يُرَجَّح على من عرف عنه تغيير الألفاظ والرواية بالمعنى.
- 4- كما أن لاختلاف ألفاظ الحديث الواحد أثر على المروي، ويتجلى ذلك فيما يلي:
- الخطأ في لفظ الحديث قد يفضي إلى رد الحديث وتعليله.
- كثرة اختلاف ألفاظ الحديث الواحد وتغايرها في المعنى قد يؤدي إلى الحكم باضطرابه.
- اختلاف ألفاظ الحديث قد يوهم بتعدد الحادثة.
- السلامة من اختلاف ألفاظ الحديث أحد أوجه الترجيح في الأحاديث المتعارضة.
- قد يترتب على اختلاف ألفاظ الحديث الواحد اختلاف الحكم الشرعي المستنبط منه، فيكون سبباً في اختلاف الفقهاء.

هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

6. قائمة المراجع:

- ابن أبي حاتم، (1371هـ)، الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دائرة المعارف العثمانية (الهند). ط1
- ابن الجارود، (2007 م)، المنتقى، تحقيق: أبو إسحاق الحويني، دار التقوى-لقاهرة، ط1.
- ابن جزري، (1424 هـ)، تقريب الوصول إلى علم الأصول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1.

- ابن حجر (1379هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ت: عبد العزيز ابن باز. إخراج: محب الدين الخطيب. دار المعرفة، بيروت.
- ابن حجر (1384هـ)، التلخيص الحبير، ت: عبد الله هاشم اليماني. المدينة النبوية.
- ابن حجر، (1415هـ)، النكت على ابن الصلاح، ت: ربيع المدخلي، دار الراية- السعودية، ط3.
- ابن حجر (1404هـ)، تهذيب التهذيب، دار الفكر - بيروت، ط1.
- ابن حجر، (1986م)، تقريب التهذيب، ت: محمد عوامة، سوريا، الطبعة: الأولى.
- ابن حجر، (1421هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ت: عتر نور الدين، مطبعة الصباح، دمشق - سوريا، ط3.
- ابن دقيق العيد، (1430 . - 2009 م)، شرح الإمام بأحاديث الأحكام، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، دار النوادر، سوريا، ط2.
- ابن رجب الحنبلي، (1407هـ)، شرح علل الترمذي، ت: د. همام سعيد. مكتبة المنار. ط1.
- ابن رجب الحنبلي، (1417 . - 1996 م)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محمود شعبان وآخرون، دار الغرباء - المدينة المنورة، ط1.
- ابن رشد، (1425هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.
- ابن السيد البطليوسي، (1403) الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف، ت: محمد الدايدة، دار الفكر، ط: الثانية.
- ابن الصلاح، (1406 - 1986م)، معرفة علوم الحديث، (مقدمة ابن الصلاح)، ت: عتر نور الدين، دار الفكر.
- ابن عبد البر، (1387 هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى العلوي، محمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب.
- ابن عبد البر، (1414هـ)، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، ت: عبد المعطي قلعي. دار قتيبة دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - القاهرة)، ط1.
- ابن فرحون، (د ت)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ت: محمد الأحمد، دار التراث القاهرة.

- ابن قيم الجوزية، (1437هـ)، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ت: علي العمران، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى.
- ابن قيم الجوزية، (1415هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة، ط27.
- ابن ماجه، (د ت). السنن، ت: محمد فؤاد عبد الباقي. المكتبة العلمية - بيروت.
- ابن المنذر، (1430 - 2009 م)، الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ت: أحمد بن سليمان، دار الفلاح، ط1.
- ابن هانئ، (1434 هـ - 2013 م)، مسائل الإمام أحمد، ت: محمد الأزهرى، دار الفاروق الحديثة - القاهرة، ط1.
- أبو يعلى، (1410 هـ - 1990 م)، العدة في أصول الفقه، بت: أحمد بن علي بن سير المباركى، ط2.
- أحمد بن حنبل، (1408هـ)، العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله، ت: وصي الله عباس. المكتب الإسلامي (بيروت). ط1.
- أحمد بن حنبل، (1421 هـ - 2001 م)، المسند، ت: شعيب الأرناؤوط، وغيره. مؤسسة الرسالة (بيروت). ط1.
- الألباني، (1422 هـ - 2002 م)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف، الرياض.
- البخاري، (1422هـ)، الجامع الصحيح، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1.
- بشير علي عمر، (1425 هـ - 2005 م)، منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، وقف السلام الخيري، ط: 1.
- البقاعي، (1428 هـ - 2007 م)، النكت الوفية بما في شرح الألفية، ت: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد ناشرون، ط: 1..
- البيهقي، (1352هـ)، السنن الكبرى، دار الفكر (بيروت). مصورة عن الطبعة الأولى الهندية.
- الترمذي (1998م)، الجامع، ت: بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الثانية.

- الترمذي، (1409هـ)، العلل الكبير، ترتيب: أبي طالب القاضي. ت: صبحي السامرائي، وغيره. عالم الكتب (بيروت). ط 1.
- حمزة محمد وسيم البكري، (1434 هـ) تعدد الحادثة في روايات الحديث النبوي، ، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة 1.
- الخطيب البغدادي، (1432 هـ)، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، ت: ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي - الدمام، ط 1.
- الخطيب البغدادي، (1425 هـ - 2004 م)، تاريخ بغداد، ت: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية.
- الدارقطني، (1405هـ، 1427هـ) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ت: محفوظ الرحمن. دار طيبة (الرياض). ومن المجلد 12 إلى المجلد 15 ت: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، دار ابن الجوزي - الدمام.
- الذهبي، (1412 هـ)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية.
- الذهبي، (1413هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 2.
- الذهبي، (1412هـ)، سير أعلام النبلاء، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون. مؤسسة الرسالة (بيروت). ط 8.
- السخاوي، (2003هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ت: علي حسين علي، ط 1، مكتبة السنة - القاهرة.
- السمعاني، (1418هـ)، قواطع الأدلة في أصول الفقه، ت: د. عبد الله بن حافظ الحكمي. ط 1.
- السيوطي، (1415هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ت: نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
- عبد الرزاق الصنعاني، (1403هـ)، المصنف، ت: حبيب الرحمن الأعظمي. المكتب الإسلامي (بيروت). ط 2.
- عبد العزيز العبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الثانية.
- العلائي، (1416هـ) نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد، ت: بدر بن عبد الله البدر، ط 1.
- الغزالي، (1322 هـ)، المستصفى من علم الأصول، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان الطبعة الأولى.
- القرطبي، (1417 هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: محيي الدين ميسو وآخرون، دار ابن كثير، دمشق - بيروت ط: 1.

- المزي (1400 - 1980 م)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ت: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى.
- مسلم بن الحجاج، (1410 هـ)، التمييز، ت: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، السعودية، الطبعة: الثالثة.
- مسلم بن الحجاج، (1412 هـ)، المسند الصحيح، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- المعلمي، (1406 هـ)، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، المطبعة السلفية/عالم الكتب - بيروت.
- النسائي، (1418 هـ)، السنن (المجتبى)، ت: خليل مأمون شيجا. دار المعرفة، بيروت. الطبعة الرابعة.
- النسائي، السنن الكبرى، (1421 هـ - 2001 م)، ت: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى.